

أصدرنا أمرنا الشريف بما يلي :

تنشر بالجريدة الرسمية، عقب ظهيرنا الشريف هذا، الاتفاقية في شأن القانون المطبق بخصوص حوادث السير عبر الطرق الموقعة بلاهاي في 4 ماي 1971.

وحرر بالرباط في فاتح رمضان 1432 (2 أغسطس 2011).

وقعه بالعطف :

رئيس الحكومة ،

الإمضاء : عباس الفاسي.

تراجع الاتفاقية في نشرة الترجمة الرسمية للجريدة الرسمية عدد 6036 بتاريخ 13 جمادى الأولى 1433 (5 أبريل 2012).

**مرسوم رقم 2.12.79 صادر في 22 من ربيع الآخر 1433 (15 مارس 2012) بشأن ضمان الدولة للاقتراضات بواسطة السندات التي تصدرها الشركة الوطنية للطرق السيارة بالمغرب في حدود مبلغ مليارين وخمسمائة مليون درهم (2.500.000.000 درهم).**

رئيس الحكومة،

بناء على الفصل 90 من الدستور ؛

وباقتراح من وزير الاقتصاد والمالية،

رسم ما يلي :

#### المادة الأولى

تضمن الدولة في حدود مبلغ أقصاه ملياران وخمسمائة مليون درهم (2.500.000.000 درهم) الاقتراضات بواسطة السندات التي تصدرها الشركة الوطنية للطرق السيارة بالمغرب في السوق المالية الوطنية بإذن من الوزير المكلف بالمالية.

#### المادة الثانية

يشمل الضمان المنصوص عليه في المادة الأولى أعلاه إرجاع المبلغ الأصلي وتسديد الفوائد ويظل مرتبطا بسندات الاقتراض ويتبعها أي كان حائزها.

#### المادة الثالثة

تحدد كفاءات إصدار الاقتراضات المشار إليها في المادة الأولى أعلاه بقرار لوزير الاقتصاد والمالية.

#### المادة الرابعة

يسند إلى وزير الاقتصاد والمالية تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 22 من ربيع الآخر 1433 (15 مارس 2012).

الإمضاء : عبد الإله بن كيران.

وقعه بالعطف :

وزير الاقتصاد والمالية،

الإمضاء : نزار بركة.

**ظهير الشريف رقم 1.97.47 صادر في فاتح رمضان 1432 (2 أغسطس 2011) بنشر الاتفاقية الجمركية المتعلقة بدفتر «أطا» (Carnet A.T.A) لقبول البضائع بصورة مؤقتة الموقعة ببروكسيل في 6 ديسمبر 1961.**

الحمد لله وحده ،

الطابع الشريف - بداخله :

(محمد بن الحسن بن محمد بن يوسف الله وليه)

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا، أسماه الله وأعز أمره أننا :

بناء على الاتفاقية الجمركية المتعلقة بدفتر «أطا» (Carnet A.T.A) لقبول البضائع بصورة مؤقتة الموقعة ببروكسيل في 6 ديسمبر 1961 ؛

وعلى محضر إيداع وثائق انضمام المملكة المغربية إلى الاتفاقية المذكورة، الموقع ببروكسيل في 22 نوفمبر 1996 ،

أصدرنا أمرنا الشريف بما يلي :

تنشر بالجريدة الرسمية، عقب ظهيرنا الشريف هذا، الاتفاقية الجمركية المتعلقة بدفتر «أطا» (Carnet A.T.A) لقبول البضائع بصورة مؤقتة الموقعة ببروكسيل في 6 ديسمبر 1961.

وحرر بالرباط في فاتح رمضان 1432 (2 أغسطس 2011).

وقعه بالعطف :

رئيس الحكومة ،

الإمضاء : عباس الفاسي.

تراجع الاتفاقية في نشرة الترجمة الرسمية للجريدة الرسمية عدد 6036 بتاريخ 13 جمادى الأولى 1433 (5 أبريل 2012).

**ظهير الشريف رقم 1.09.118 صادر في فاتح رمضان 1432 (2 أغسطس 2011) بنشر الاتفاقية في شأن القانون المطبق بخصوص حوادث السير عبر الطرق الموقعة بلاهاي في 4 ماي 1971.**

الحمد لله وحده ،

الطابع الشريف - بداخله :

(محمد بن الحسن بن محمد بن يوسف الله وليه)

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا، أسماه الله وأعز أمره أننا :

بناء على الاتفاقية في شأن القانون المطبق بخصوص حوادث السير عبر الطرق الموقعة بلاهاي في 4 ماي 1971 ؛

وعلى محضر إيداع وثائق انضمام المملكة المغربية إلى الاتفاقية المذكورة، الموقع بلاهاي في 26 أبريل 2010 ،